سواء ارتكبت في أيام السلم، او في أيام الحرب، وتتعهد تحريمها والمعاقبة عليها. وتعرِّف الاتفاقية الابادة بأنها تعني أيّاً من الافعال التالية، التي ترتكب بهدف التدمير الكامل، أو الجزئي، لجماعة قومية، أو عنصرية، أو عرقية، او دينية، وهي مثل: «(أ) قتل أعضاء الجماعة؛ (ب) التسبّب بضرر كبير، جسدي أو ذهني، لاعضاء الجماعة؛ (ج) فرض شروط حياة على الجماعة عمداً، بهدف تحقيق التدمير الكامل، أو الجزئي، للجماعة؛ (د) فرض اجراءات، غايتها تحريم الولادات ضمن الجماعة؛ (هـ) نقل الاطفال بشكل اجباري من الجماعة الى جماعة أخرى». ويعاقَب، بموجب الاتفاقية: التآمر من اجل الابادة، والتحريض عليها، والمشاركة فيها. ويعاقَب المرتكبون، سواء أحاكمين مسؤولين دستورياً كانوا، أو مسؤولين في الدولة، أو افراداً خاصين. ويمكن ان يحاكموا في محكمة مختصة في الدولة التي ارتكب فيها الفعل، أو في محكمة جزاء دولية، يتفق أطراف الاتفاقية على اختصاصها وصلاحيتها. وأي دولة موقّعة تستطيع ان تطلب من الأمم المتحدة التدخل واتخاذ ما تراه ضرورياً ويسمح به ميثاقها، كي تمنع، وتزيل، أفعال الابادة[٣].

ان ما تقوم به اسرائيل على الاراضي الفلسطينية المحتلة يقع، بأغلبه، ومنذ زمن طويل، تحت طائلة أحكام الاتفاقية المذكورة، خصوصاً هدم القرى والمنازل، ومنع الفلسطينيين عن مصادر المياه، والتضييق على حركتهم وحركة منتجاتهم، ومصادرة اراضيهم، وبناء المستوطنات عليها، حيث يبلغ عدد المستوطنات، حالياً، في الضفة والقطاع، ١٣١ مستوطنة، مقامة على ما يزيد على ٥٠ بالمئة من مجموع مساحتيهما[٤].

يقوم سكان المستوطنات بارتكابات متنوّعة تدخل، بأغلبها، تحت تعريف «الابادة» في اتفاقية العام ١٩٤٨. ومن ذلك: الحاق الاضرار بالعقارات والممتلكات العربية (حرق السيارات العربية، وحرق الحقول الزراعية والاشجار، الخ)؛ واطلاق الرصاص، والقنابل احياناً، على العرب؛ والقيام بمختلف أنواع الاستفزازات الدينية، وغير الدينية، كارتكاب الاعتداءات على المساجد، وعلى الرموز الدينية، والوطنية، والاعتداءات الجماعية على القرى، الخ؛ اضافة الى التصريح على لسان المتطرفين بالنوايا تجاه طرد العرب، واجبارهم على الرحيل (أقوال مئير كهانا المتكررة، وأقوال أمثاله)[٥].

الترحيل الجماعي للفلسطينيين ترجع بدايات مفهومه ومخططاته الى العام ١٩٣٧. وتنمو، منذ صيف العام ١٩٨٧، حركة في المجتمع الاسرائيلي تدعو الى طرد جميع الفلسطينيين من الضفة الفلسطينية وقطاع غزة الى البلدان العربية المجاورة، أو الى أبعد من ذلك[٦].

هدف الترحيل الجماعي صرّح به رئيس مجلس الوزراء الاسرائيلي، اسحق شامير، نفسه، حسب أخبار وكالات الانباء في ٦/١٢/١٩٨٩؛ ومعنى ذلك، بداهة، ان الهدف المذكور يرتفع الى مصاف السياسة الرسمية للدولة.

لكن حتى لو لم يصرّح شامير بذلك، فان الممارسات الاسرائيلية، بمجموعها، توضحه. ويمكن ان يشير المرء، هنا، بصورة خاصة، الى استباحة بيت ساحور منذ ٢٠ أيلول (سبتمبر) ١٩٨٩، والى استباحة ألفي جندي اسرائيلي مدينة نابلس منذ ٣٠ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٨٩.

معنى ذلك ان ما يرتكب ضد الفلسطينيين يجعل للقضية الفلسطينية جانباً جزائياً، يحق للامم المتحدة التدخّل فيه، والعمل لا على حماية الشعب الفلسطيني من الارتكابات ضده فحسب، وانما، أيضاً، على اصدار عقوبات بحق الادارة الاسرائيلية، والتشكيلات المتطرفة، التي تساعدها. وهذا التدخل يستطيع ان يطالب به، بصورة خاصة، أي من الأطراف الحلفاء في الحرب العالمية